

الجمع بين حديث لا ينكح المحرم وبين فعل الرسول انه تزوج ميمونة وهما محرمان | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ارفع الصوت يقول ما الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يقتل. رواه مسلم في صحيح حديث عثمان وبين كون النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:03](#)

تزوج ميمونة وهو وهما محرمان ذهب ابن عباس رضي الله عنهما الى العمل وانه تزوجها وهي ومن ثم يقول ابن عباس لا بأس بنكاح المحرم وتبعه على ذلك طائفة من اصحابه - [00:00:26](#)

من هو ابن دينار وغيره وده باكثر الائمة من الصحابة والتابعين والائمة المتبوعين الى ان نكاح المحرم حرام وان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهي حلال وان قول ابن عباس تزوجها - [00:00:59](#)

وهو رحمان مما غلط في ووهم وقيل هذا لسعيد ابن مسيب قال واهن ابن عباس فقد جاء في صحيح الامام مسلم عن يزيد بن الاصم خالد بن عباس وميمونة خالتهما - [00:01:26](#)

الميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي حلال وصاحبته القصة بنفسها وهذا الحديث في صحيح الامام مسلم وقد جاء في المسند وكان السفير بينهما ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال - [00:01:45](#)

ولكن هذا خبر معلوم ولكن هذا الخبر معلوم الصلاة في المسألة ان النكاح المحرم محرم ولا يجوز. يعتبر العقد باطلا وان حديث ابن عباس معلول قد غلط فيه كما قال سعيد المسيب وهم فيه - [00:02:08](#)

وان الصواب في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها ويا حلال ولم يتزوجها وهما محرمات - [00:02:32](#)